

**قرار المؤتمر الوطني العام
رقم (54) لسنة 2013م.
في شأن اعتماد انتخابات المراقبين
بمكتب رئاسة المؤتمر**

المؤتمر الوطني العام:

بعد الاطلاع:

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/أغسطس/ 2011م. وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2001م. في شأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م. في شأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي العاشر المنعقد يوم الاثنين الموافق الثالث من شهر سبتمبر/2012م.

صدر القرار الآتي:

المادة (1)

تعتمد نتائج انتخاب المراقبين بمكتب رئاسة المؤتمر الوطني العام وذلك على النحو الآتي:

- | | |
|-----------------------------------|------------------------------|
| 1- السيد/محمد مفتاح تكالة | مراقباً بمكتب رئاسة المؤتمر. |
| 2- السيدة/ لمياء محمد شاكر الشريف | مراقباً بمكتب رئاسة المؤتمر. |
| 3- السيد/ شكري الأمين المغربي | مراقباً بمكتب رئاسة المؤتمر. |

المادة (2)

يُعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ 3/سبتمبر/2012م. ويُلغى كل حكم يخالفه،
ويُنشر في الجريدة الرسمية.

المؤتمر الوطني العام – ليبيا

صدر في طرابلس

بتاريخ: 3/شعبان/1434هـ.

الموافق: 12/يونيو/2013م.